


المملكة العربية السعودية



٣) كقاضيات؟ كلا.^١
٤) عدد القاضيات: لا أحد.

ب) هل من قوانين مدنية تنطبق فقط إما على الرجال أو على النساء؟ نعم.^١

ج) قانون الأسرة:

١) غير مقنن، ديني.
٢) هل من تغييرات مؤخرًا؟ لم تتوفر المعلومات.

٥. الحقوق السياسية:

أ) حق الاقتراع؟ كلا.^١
ب) حق الترشيح (علي نطاق الوطن او البلديات)؟
ج) نسبة النساء في مجلس النواب:
د) نساء في الوزارة:

٦. الدولة:

أ) توظيف في جهاز الدولة: نعم.^{١١}
١) في اي القطاعات؟ التعليم، العناية الصحية، والخدمة المدنية.^{١٢}
٢) رئيسات دوائر حكومية؟ كلا.^{١٣}
٣) دائرة (دوائر) حكومية مهتمة بقضايا النساء؟ لم تتوفر المعلومات.

٧. مراقبة الجندر والنشاط الجندري:

أ) لجنة وطنية للنساء؟ لم تتوفر المعلومات.

ب) الخطة الوطنية للعمل (بعد بيجينغ)؟ لم تتوفر المعلومات.

ج) منظمات غير حكومية تتابع وضع المرأة؟ غير موجودة.^{١٤}

٨. التعليم:

أ) نسب المتعلمين إناث/ذكور: ٦٦.٩/٨٣.١٪.^{١٥}

ب) نسب التسجيل الإجمالي إناث/ذكور: في المرحلة الابتدائية: ٧٠/٧٣٪؛ في المرحلة الثانوية: ٦٢/٧٠٪؛ في المرحلة الثالثة: ٢٢/١٧٪ (٢٠٠٠).^{١٦}

ج) توزيع الإناث/الذكور في مهنة التعليم: ٥٤٪ من معلمي المدارس الابتدائية و٥٥٪ من معلمي المدارس الثانوية كُن إناثًا في ٢٠٠٠.^{١٧}

٩. الاقتصاد:

أ) نسبة نشاط الإناث الاقتصادي: ٢١.٢٪.^{١٨}

ب) الحقوق الاقتصادية:

١) تملك العقارات؟ نعم.^{١٩}
٢) تملك الأعمال وإدارتها؟ نعم.^{٢٠}

٣) تفتح حسابات في المصرف وتقترض بإسمها الخاص؟ لم تتوفر معلومات.

٤) تتلقى ضماناً إجتماعياً وتقاعداً بإسمها الخاص؟ لم تتوفر المعلومات.

ج) نسبة الأسر التي تترأسها امرأة: لم تتوفر المعلومات.

١٠. الصحة:

أ) إحصاءات ضرورية:

١) متوسط العمر المتوقع (ل/ز): ٧٣/٧٠.٥ سنوات (٢٠٠٠).^{٢١}
ب) متوسط سن النساء عند زواجهن الاول: لم تتوفر المعلومات.
٣) نسبة الوفيات عند التوليد: ٢٣ من ١٠٠٠.٠٠٠ ولادة (١٩٩٥).^{٢٢}

الهوامش

1. تتناول المادة ٢٦ حقوق الانسان وتنص على ان «الدولة تحمي حقوق الانسان فيما يتفق مع الشريعة الاسلامية»: <http://www.trybunal.gov.pl/constitu/constitu/sarabia/sarabi-e.ht> & <http://www.oefre.unibe.ch/law/icl/sa00000html>
2. <http://csf.colorado.edu/forums/femisa/2000/msg00133.htm>
3. <http://www.un.org/womenwatch/daw/cedaw/states.htm>
4. Articles 9 (2) and 29: <http://www.iwraw-ap.org/CenvReservations.html>
5. Center of Arab Women for Training and Research (2001). *Arab Women's Development Report. Globalization and Gender: Economic Participation of Arab Women*. Tunisia: CAWTAR, p.195.
6. Ibid., p. 195.
7. http://www.amanjordan.org/english/daily_news/wmview.php?ArtID=132
8. <http://web.amnesty.org/library/Index/engMDE230132000>
9. لا يحق للنساء سوق السيارات، واستخدامهن الاماكن العامة محدود في حضور رجال. يجب ان تصعد النساء الى الباصات العامة من مدخل خلفي منفصل وان يجلسن في اماكن محددة. يتعرضن للاعتقال اذا ضبطن في سيارة يسوقها رجل ليس موظفاً او قريباً ذكراً. انهن لا يستطعن دخول المستشفى للعلاج من غير موافقة قريب ذكر. بناء على القانون والعرف لا يحق للنساء السفر وحدهن، اما في البلد او خارجه. مؤخراً اعلنت الحكومة انه يحق للنساء الحصول على بطاقات هويتهم؛ ولكن الحصول على البطاقة يستلزم ان اقرب الذكور اليهن. وليست بطاقات الهوية إلزامية للنساء، ولكن في ١٩٩٩ اعلنت وزارة الداخلية عزمها على إصدار بطاقات هوية للنساء، وهذه خطوة نحو منح النساء هوية قانونية مستقلة عن الرجال: <http://www.state.gov/g/drl/rls/hrrpt/2001/nea/8296.htm>
10. ليس في المملكة العربية السعودية مجلس نواب. امرأتان عضوتان في مجلس الشورى المؤلف من ٩٠ عضواً، والمجلس لجنة وطنية استشارية يعين الملك اعضاءها: Center of Arab Women for Training and Research (2001). *Arab Women's Development Report. Globalization and Gender: Economic Participation of Arab Women*. Tunisia: CAWTAR, p. 194.

11. <http://www.undp-pogar.org/countries/saudi/gender.html>
 12. Ibid.
 13. في صيف ٢٠٠٠ عُيّنَت امرأة من الاسرة المالكة مساعدة نائب لشؤون التعليم - اعلى مركز شغلته امرأة في تاريخ الحكومة السعودية. <http://www.undp-pogar.org/countries/saudi/gender.html>
 14. لا وجود لمجموعات حقوق النساء في السعودية.
 15. United Nations Development Programme (2002). *Human Development Report: Deepening Democracy in a Fragmented World*. New York: Oxford University Press.
 16. لا يسمح للنساء بدرس الهندسة والهندسة المعمارية والصحافة: <http://genderstats.worldbank.org> (check "Gender Profiles" section)
 17. Ibid.
 18. United Nations Development Programme (2002). *Human Development Report: Deepening Democracy in a Fragmented World*. New York: Oxford University Press.
 19. تؤمّن الشريعة للنساء حق تملك العقارات وبيعها، الا ان عوائق قانونية واجتماعية كثيرة ما تحول دون تمتعها بهذه الحقوق:
 20. معظم النساء يسمحن لاقاربهن الرجال بإدارة هذه الاعمال: <http://www.state.gov/g/drl/rls/hrrpt/2001/nea/8296.htm>
 21. United Nations Development Programme (2002). *Human Development Report: Deepening Democracy in a Framented World*. New York: Oxford University Press.
 22. <http://genderstats.worldbank.org> (check "Summary Gender Profiles")
 23. فقط لإنقاذ حياة الأم او للحفاظ على صحتها (الممارسة محدودة): <http://www.pregnantpause.org/lex/world02.htm>
 24. بعض المصادر تثبت وجود ختان الإناث مثلاً <http://www.state.gov/g/drl/rls/hrrpt/2001/nea/8296.htm>
- ولكن لم توجد تقارير وطنية او اي براهين اخرى ذات علاقة بهذه الممارسة.